

الاثنى عشر الباقية كلها من العشرة فبقوله التسعة تبقى تسعة من
 العشرة فيبقى واحد واعلم ان عبارة اللبب في هذا الباب يتكلم بالواحد
 المستثنى الثاني بعد ما يصح دخول كل من من الشيء اثباتا ومن الاثبات
 فيها نحو قوله عا عشرة الا تسعة الا ثمانية وهكذا الى الواحد فاللازم خمسة
 ولو ذكرت بعده الاثنى عشر الاثني عشر وهكذا الى التسعة فاللازم واحد انتهى
 وقال يشاهد بعينه لو ذكرت بعد الواحد الاثنى عشر الاثني عشر وهكذا الى
 التسعة بان يقول له عا عشرة الا تسعة الا ثمانية الا تسعة الا تسعة
 الاخرى الاربعة الاثني الاثنى الا واحد الاثني الا ثلثة الاربعة
 الى التسعة فاللازم واحد لانك اذا قلت الاثنى عشر بعد الاربعة
 صار اللازم تسعة ثم اذا قلت الاثني عشر بقى اللازم اربعة ثم اذا قلت
 الاربعة صار اللازم ثمانية ثم اذا قلت الاربعة بقى اللازم ثلثة ثم
 اذا قلت الاربعة صار اللازم تسعة ثم اذا قلت الاربعة بقى اللازم
 اثنى عشر ثم اذا قلت الاثني عشر صار اللازم عشرة ثم اذا قلت الا
 تسعة بقى اللازم واحد واعلم ان استثناء المساء وعن المساء
 وهو يتأكد ان انتهى اذا عرفت بهذا فلعن الشايع انما قال له على
 عشرة الاثنى الا ثلثة الا ثلث يدون التعرض الى الواحد بنا وعلى
 بهذه العبارة لكن لا يذهب عليك ان الظاهر ان حارة اللبب
 مسئلة وما ذكره من سائر الكتب مسئلة اخرى غيرها لا ينبغي
 ان يترك فيها الا واحد كما لا يخفى على المدرك المصنف فلهذا احتز

قوله

وهكذا

او انقص منه لا يصح الا انقص اليه
 ما يخرج عن المساوات في

احتز نا وجه تخرجه المسئلة الثانية ما ذكرناه عليك بالندب فانه بحث
 يلقى بالندب واعلم ان تخرجه المسئلة الاولى تقدير آخر قولنا
 بيان وجال في حالي قبل العتور ما ذكره الاعلى ثم وجدته هو المراد
 عند بعض المحققين من شرح اللبب وهو الذي حققه بقوله واعلم
 ان في هذا المسئلة يكون من المستثنى من الاول ويكون المستثنى
 الاول الذي يستثنى منه الثاني ان كان مستثيا عما كان الثاني مستثيا وان كان
 مستثيا عما كان الثاني مستثيا وتقول وجه الضبط هنا المراد الاول ان يجعل
 كل واحد من التسعة والسبعة والخمسة والثلثة والواحدة مستثيا ويجعل
 كل تسعة كالثانية والستة والاربعة والاثنى عشر مستثيا الثاني ان
 يسقط المعنى من المستثنى منه فيبقى ما بقى من هذا المستثنى منه الى المستثنى
 الثاني خافضا لهما ثم يسقط من هذا المجموع المستثنى الثالث وهم يخرج
 الى ان يبلغ الواحد مثلا اذا اخرجت التسعة من العشرة بقى منها الوا
 وبهذا الواحد اذا تم الى الثمانية مثلا عادت تسعة فاد اخرجت
 من هذه التسعة الثمانية سبعة بقى اثنان واذا اتم اثنان الى الستة
 عادت ثمانية واذا اخرجت من هذه الثمانية ثلثة بقى ثلثة واذا
 من هذه الثلثة الى الاربعة صارت سبعة واذا اخرجت من هذه
 السبعة ثلثة بقى اربعة واذا اتم هذه الاربعة الى اثنى عشر صارت
 ستة واذا اخرجت من هذه الستة واحدا بقى خمسة هذه هي بنافول
 اخرى لا ينبغي ان تهمل وان طال استلام منها ان الفعل الواقع بعد الآ